

المكتسبة

إلى السيد

الرئيس المدير العام لديوان الأراضي الدولية

المدير العام المساعد
لديوان الأراضي الدولية.
الإمضاء: الهولدي حمدوني

الموضوع: تقرير الثلاثي الثاني لسنة 2021 حول النفاذ إلى المعلومة بالديوان.
المرجع: الفصل 34 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016
والمتعلق بالنفاذ إلى المعلومة.
المصاحيب: نسخة من إجابة الديوان على مطلب النفاذ إلى المعلومة الواردة على مصالح
الديوان خلال الثلاثية الثانية لسنة 2020.

وبعد، أتشرف بأن أفيد الجنب علما أنه تم خلال هذه الثلاثية الثانية لسنة 2021 تسجيل مطلب وحيد للنفاذ إلى المعلومة وردت على الإدارة المركزية لديوان الأراضي الدولية وقد تمت الإجابة عليه في الأجل وذلك تطبيقا لأحكام الفصل 14 من القانون الأساسي المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة، هذا ويتم تحيين المعطيات الواجب إدراجها بموقع النفاذ إلى المعلومة بالديوان والمنصوص عليها بالفصلين 6 و 7 من نفس القانون بصفة دورية.

أفدناكم بهذا. والسلام.

المكلف بالنفاذ إلى المعلومة بديوان الأراضي الدولية

هيثم الغرابية

